المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة الدار البيضاء-سطات
عمالة إقليم بنسليمان
جماعة المنصورية
مديرية المصالح
ق.ش.ا.م.ق
مكتب الموارد البشرية

قـــرار رقم 08 بتاريخ09 مارس 2023...

بشأن فتح باب الترشيح
لشغل منصب رئيس قسم الشؤون التقنية و المجالية
بجماعة المنصورية

إن رئيس مجلس جماعة المنصورية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- بناء على المرسوم رقم 738-77-2 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛

- بناء على مرسوم رقم 681-11-2 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 31 أغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛

- بناء على منشور وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويض والمسؤولية؛

- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛

- بناء على دورية وزير الداخلية رقم D-7563 صادرة في 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛

-بناء على قرار تنظيم إدارة جماعة المنصورية و تحديد اختصاصاتها عدد 19 بتاريخ 25 /12/ 2018.

/* يقرر ما يـلـــي */

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة المنصورية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب :

- رئيس قسم الشؤون التقنية و المجالية.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح في وجه:

1- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المنتمون لميزانية جماعة المنصورية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين مع إدارة الجماعة.
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة ، غير أنه إذا استدعت الضرورة يمكن الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم الممارسون لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة :تحدد المهام الموكولة لرئيس القسم و الكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مرفقا بموافقة الرئيس المباشر مع إبداء الرأي في كفاءة المترشح.
2. مطبوع بطاقة الترشيح يسحب من مكتب الموارد البشرية بجماعة المنصورية؛
3. سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني و كذا المهام و الوظائف التي زاولها؛
4. برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير القسم و سبل تطويره و الرفع من أدائه؛
5. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
6. نسخ من الشهادات و الدبلومات المحصل عليها مصادق عليها التي تخول للموظف التوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثالثة.
7. نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.
8. نسخة من قرار الترسيم.
9. قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في نظيرين لدى مكتب الضبط التابع لجماعة المنصورية مقابل وصل استلام ابتداء من 02 ماي 2023 إلى غاية 22 ماي 2023 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال و هو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة المنصورية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا إجراء المقابلة الانتقائية .

المادة السابعة : ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و تلصق كذلك بمقر جماعة المنصورية و بمختلف المقرات التابعة لها.

حرر بالمنصورية في 09 مارس 2023

تأشيرة السيد عامل إقليم بنسليمان

المملكة المغربية
إقليم بنسليمان
وزارة الداخلية

عامل إقليم بنسليمان

إمضاء سمير اليزيدي

23 مارس 2023

رئيس مجلس جماعة المنصورية

رئيس جماعة المنصورية

VU ET VALIDE PAR CHEF SFLPC